

نهاية الدراية

[263] وإن طريقه الى سماعه بن مهران حسن، مع أن سماعه واقفي، وإن كان ثقة، فيكون من الموثق، لكنه (حسن) (1) بهذا المعنى. وقد (2) عد جماعة من الفقهاء أن رواية زرارة (3) - في مفسد الحج إذا قضاها، أن الاولى حجة الاسلام - من الحسن مع أنها مقطوعة. ومثل هذا كثير فينبغي مراعاته). تبين نفعه عميم اعلم أن الغرض من التنبيه على هذه الاقسام الاربعة المشهورة هو التنبيه على الاصل في كل واحد منها: وإن الاصل في الصحيح: أن يؤخذ به إلا أن يعرض له ما يوجب الاعراض عنه، كإعراض الاصحاب عنه، أو مخالفة ظاهر الكتاب مع إعراض الاكثرين. والاصل في الضعيف: أن لا يؤخذ به إلا أن يعتضد بما يشد عضده بموافقة الكتاب، أو عمل الاصحاب. والاصل في الحسن والموثق: أن يؤخذ بهما بشرط أن لا يكون من الاول ما يعارضهما إلا أن يعرض عنه، ويخالف الكتاب. وأن لا يؤخذ بهما إذا كان هناك ما يعارضهما إلا أن يكونا على وفق الكتاب وعمل الاصحاب. (النوع الثالث: القوي) (أو) كان النوع الثالث: وهو ما لو كانت سلسلة السند إماميين (مسكوتا عن _____ = =

أحد باسم إدريس بن زيد. والموجود في الدراية (ص: 22) زيد وليس يزيد. لكن في شرح البداية صححه المحقق. (1) ساقطة من المتن. (2) في شرح البداية: (ذكر) بدل (عد). (3) التهذيب: 5: 317 / 5، وفيه: محمد بن يعقوب، عن علي بن ابراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة قال: سألته عن محرم غشي امرأته وهي محرمة فقال: ... الحديث)، والرواية مضمرة كما ترى إلا أن الشهيد الثاني عبر عنها بالمقطوعة.
